

Distr.: General  
31 March 2014  
Arabic  
Original: English

# المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة السكان والتنمية  
الدورة السابعة والأربعون  
٧-١١ نيسان/أبريل ٢٠١٤  
البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت\*  
إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

## تقرير مكتب لجنة السكان والتنمية عن اجتماعاته المعقودة بين الدورتين

إضافة

مقدمة

١ - تقدّم هذه الوثيقة موجزا للاستنتاجات التي تم التوصل إليها والتوصيات التي قُدمت في اجتماعات ما بين الدورتين لمكتب الدورة السابعة والأربعين للجنة السكان والتنمية، التي عُقدت في مقر الأمم المتحدة في ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٤، و ١٢ آذار/مارس ٢٠١٤، و ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٤.

## ألف - تنظيم أعمال الدورة السابعة والأربعين للجنة

٢ - استعرض المكتب تنظيم أعمال الدورة السابعة والأربعين للجنة. وتقرّر تعديل تنظيم الأعمال بحيث يشار فيه إلى أن الكلمتين الرئيسيتين، اللتين سيدلى بهما يوم الاثنين ٧ نيسان/أبريل، الساعة ١٢:٠٠ ظهرا، ويوم الثلاثاء ٨ نيسان/أبريل، الساعة ١٢:٠٠ ظهرا، سوف تلي كلا منهما مناقشة تفاعلية. وتقرر كذلك تعديل تنظيم الأعمال بحيث يرد

\* E/CN.9/2014/1



الرجاء إعادة استعمال الورق

040414 040414 14-28911 (A)



فيه العنوان التالي لحلقة النقاش: ”المؤتمر الدولي للسكان والتنمية بعد عام ٢٠١٤: جدول أعمال لم يُستكمل“.

٣ - ونظرا للحاجة إلى إتاحة المجال للمشاركة الفعّالة من جانب الجهات الفاعلة في المجتمع المدني في الدورة السابعة والأربعين للجنة، على نحو ما دعا إليه القرار ٢٥٠/٦٧ بشأن ”تنظيم دورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بمتابعة برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية إلى ما بعد عام ٢٠١٤“، اتفق المكتب على أن يقترح على اللجنة تخصيص ١٠ دقائق في آخر كل جلسة تتم فيها مناقشة البند ٤ للاستماع إلى بيانات من ممثلي المنظمات غير الحكومية.

## باء - المتكلمان الرئيسيان والمشاركون في حلقة النقاش

٤ - بالإضافة إلى الدكتورة نفيس صادق، التي ستخاطب اللجنة في ٧ نيسان/أبريل، دعا المكتب السيد ديفيد لام، الأستاذ بقسم الاقتصاد والأستاذ الباحث بمركز الدراسات السكانية في جامعة ميشيغان، ليلقي كلمة في ٨ نيسان/أبريل في موضوع ”السكان والتنمية المستدامة في سياق خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥“.

٥ - واتفق المكتب أيضا على أن يكون المشاركون في حلقة النقاش المقرر عقدها يوم الأربعاء ٩ نيسان/أبريل، من الساعة ١٢:٠٠ ظهرا إلى الساعة ١:٠٠ مساء، هم التالية أسماؤهم: السيدة كارمن باروسو، المديرية الإقليمية للاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة لمنطقة نصف الكرة الغربي، البرازيل؛ والسيدة أولوفونم لولا (لولا) داري، الموظفة التنفيذية الأولى، مركز التدريب والبحث والتطوير في مجال العلوم الصحية، نيجيريا؛ والسيد جمال سرور، أستاذ التوليد وأمراض النساء ومدير المركز الدولي الإسلامي للدراسات والبحوث السكانية، جامعة الأزهر، مصر.

## جيم - القرارات والمقررات

٦ - بالنظر إلى الأحكام الجديدة التي نصّ عليها قرار الجمعية العامة ١/٦٨ فيما يتعلق بالمواضيع السنوية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، أوصى المكتب بأن ترجى اللجنة إلى دورتها الثامنة والأربعين التي ستُعقد في عام ٢٠١٥ اختيار موضوع دورتها التاسعة والأربعين التي ستُعقد في عام ٢٠١٦.

٧ - وناقش المكتب أيضا مسألة ما إذا كان من المستصوب أن يوصي اللجنة بأن تتخذ قرارا بشأن الموضوع الخاص للدورة السابعة والأربعين، وهو "تقييم حالة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية".

٨ - وبعد دراسة متأنية للآراء التي أعرب عنها أعضاء المكتب، ونظرا لأن معظم الأعضاء، الذين عبروا عن آراء المجموعات الإقليمية التي يمثلونها، قد جذبوا الخروج بنتيجة تفاوضية في إطار اللجنة، قرر الرئيس طرح مشروع قرار.

### دال - مشاركة المنظمات غير الحكومية

٩ - نظر المكتب في الفقرة ١٠ من القرار ٢٥٠/٦٧، التي "تؤكد ضرورة أن تشارك الجهات الفاعلة من المجتمع المدني، وبخاصة المنظمات غير الحكومية، على نحو فعال، حسب الاقتضاء، في الدورة السابعة والأربعين للجنة، مع مراعاة الممارسة المتبعة والخبرة المكتسبة في المؤتمر الدولي للسكان والتنمية".

١٠ - ووفقا لمرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤/١٩٩٣، يجوز للمنظمات غير الحكومية التي لا تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس أن تتقدم بطلبها إلى أمانة المؤتمر. وكانت الأمانة، وفقا لأحكام القرار، هي المسؤولة عن تلقي الطلبات المقدمة من المنظمات غير الحكومية للاعتماد في المؤتمر وفي عملياته التحضيرية، وعن إجراء التقييم الأولي لتلك الطلبات. ويرد مزيد من التفاصيل عن هذه العملية في المرفق.

١١ - وطلب المكتب إلى الأمانة إنشاء إجراء يتيح للمنظمات غير الحكومية التي لا تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس أن تقدم طلبات الاعتماد للدورة السابعة والأربعين. وستقدم قائمة بالمنظمات غير الحكومية التي لا تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس (انظر E/CN.9/2014/6)، والتي اجتازت الفرز المسبق الذي أجرته الأمانة على أساس المعايير الواردة في مرفق قرار المجلس ٤/١٩٩٣، إلى اللجنة للموافقة عليها صباح يوم ٧ نيسان/أبريل.

### هاء - اعتماد نظام الخدمات الموفرة للورق

١٢ - تماشيا مع مساعي الأمين العام لتحقيق أهداف زيادة الكفاءة وتقليل البصمة الكربونية للمنظمة والتوسع في تقديم الخدمات الإلكترونية للدول الأعضاء، قرر المكتب اعتماد نموذج الخدمات الموفرة للورق الذي تطبقه إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات للتعامل مع الوثائق المتصلة بالدورة السابعة والأربعين للجنة.